



قانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٣ م
بتعديل القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٣ م
في شأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة

بعد الإطلاع :

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في ٣ / أغسطس / ٢٠١١ م وتعديلاته .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٦٢) لسنة ٢٠١٣ م في شأن إعتماد تعديل النظام الداخلي للمؤتمر .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن .
- وعلى القانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٣ م في شأن إعتماد الميزانية العامة للدولة لعام ٢٠١٣ م وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٣ م في شأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة .
- وعلى القانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٣ م بإنشاء هيئة الرقابة الإدارية .
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي الثامن والعشرون بعد المائة المنعقد بتاريخ ٢٢ / ٠٩ / ٢٠١٣ م .

أصدر القانون الآتي :

المادة الأولى

يعدل نص المادة الرابعة والعشرون من القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٣ م في شأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة المشار إليه وذلك على النحو الآتي :

تخصيص لرقابة الديوان المسقبة على التعاقد عقود التوريد والمقاولات والإلتزام وغيرها من العقود التي تكون الحكومة ومصالحها والهيئات والمؤسسات الخاضعة لرقابة الديوان طرفاً فيها ويكون من شأنها أن ترتب حقوقاً أو التزامات مالية تزيد قيمة كل منها عن (٥,٠٠٠,٠٠٠)

المؤتمر الوطني العام - ليبيا

GENERAL NATIONAL CONGRESS - Libya

خمسة ملايين دينار وتكون العبرة في تحديد هذه القيمة بالقيمة الإجمالية للأصناف أو الأعمال موضوع التعاقد وتحسب في حالة المناقصة على أساس أقل الأسعار بالعطاءات المقدمة المستوفية للشروط ولا يجوز في هذه الأحوال تجزئة العقد بقصد إنقاص قيمته إلى الحد الذي ينأى به عن الرقابة وتعتبر من قبيل التجزئة أن تقوم الجهة صاحبة الشأن بطرح مناقصة أخرى عن أصناف أو أعمال من ذات النوع خلال مدة تقل عن سنة ، ولا يعد العقد ساريا إلا بعد المصادقة عليه من قبل الديوان .

المادة الثانية

يعدل نص المادة السادسة والعشرون من القانون رقم (19) لسنة 2013 م المشار إليه بحيث يكون على النحو الآتي :

يتولى الديوان التحقق من صحة الوثائق والمستندات المتعلقة بصرف أي مبلغ ناتج عن أي عقد عقب الصرف مباشرة متى كانت قيمة العقد تتجاوز خمسمائة ألف دينار، وعلى الموظفين المختصين بأداء هذه المدفوعات إخطار الديوان بذلك مع إرسال صور من المستندات الدالة على الصرف بعد الصرف مباشرةً .

المادة الثالثة

يعمل بأحكام هذا القانون من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يخالفه وينشر بالجريدة الرسمية .

المؤتمر الوطني العام - ليبيا



مصدر في: طرابلس .
ـ رقم: ١٤٣٤ / ٩ / ٢٠١٣ .
ـ المقام: ١٥٩ .
ـ الموقعة: عاصي فايد (١٥٩ / ١٠ / ٢٠١٣) .

عاصي
فايد